



Distr.: General  
10 February 2022  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية مكافحة التصحر



### مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة عشرة

أبيدجان، كوت ديفوار، 9-20 أيار/مايو 2022

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت

أطر السياسات والقضايا المواضيعية

### متابعة أطر السياسات والقضايا المواضيعية: تعميم المنظور الجنساني

#### مذكرة من الأمانة

موجز

تماشياً مع خطة العمل الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية)، المبيّنة في المقرر 30/م أ-13، ظلت مسألة المساواة بين الجنسين أولوية من أولويات الاتفاقية وأمانتها والآلية العالمية خلال الفترة موضع الاستعراض. واستناداً إلى خطة العمل الجنسانية، اضطلع بالعديد من الأنشطة ذات الصلة بالمسائل الجنسانية من أجل دعم تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

وتلخص هذه المذكرة الإجراءات التي اتخذتها الأمانة والآلية العالمية استجابة للمقرر 24/م أ-14. وتتضمن أيضاً خارطة طريق وُضعت لتدرج في خطة العمل الجنسانية توجهاً لما يلزم من زخم وتركيز في الإجراءات المتعلقة بالنساء والرجال، والفتيات والفتيان، وفقاً للمقرر 12/م أ-14.

وتتضمن الوثيقة في الختام توصيات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة.



الرجاء إعادة الاستعمال

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
3	5-1	.....	أولاً - معلومات أساسية
3	38-6	.....	ثانياً - تنفيذ خطة العمل الجنسانية
3	9-6	.....	ألف - تنمية القدرات
4	20-10	.....	باء - البحوث المتعلقة بالدعوة والتوجيه السياساتي
6	24-21	.....	جيم - مشاركة المرأة في الاجتماعات الحكومية الدولية للاتفاقية
7	32-25	.....	دال - تطوير الأدوات والمبادئ التوجيهية
9	38-33	.....	هاء - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المشاريع والمنشورات الرئيسية
11	41-39	.....	ثالثاً - المساواة بين الجنسين كجزء من تقديم التقارير الوطنية
11	48-42	.....	رابعاً - خطة عمل المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
13	49	.....	خامساً - خطة العمل الجنسانية
16	51-50	.....	سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

## أولاً- معلومات أساسية

- 1- أُعدت خطة العمل الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية) استجابة للمقرر 30/م أ-13 ومن أجل دعم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة 2018-2030 وتعزيز تنفيذ إطار سياسات الدعوة المتعلقة بالمسائل الجنسانية (المقرر 9/م أ-10). وتشكل خطة العمل الجنسانية دعامة يقوم عليها تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالمسائل الجنسانية التي تضطلع بها الأمانة والآلية العالمية منذ اعتماد الخطة في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف.
- 2- وطلب مؤتمر الأطراف في مقره 24/م أ-14 إلى الأمانة والآلية العالمية والهيئات المعنية التابعة للاتفاقية، بما في ذلك هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات، في إطار ولاية كل منها، أن تواصل دعم أطراف الاتفاقية في تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتنفيذ خطة العمل الجنسانية.
- 3- وبموجب المقرر 24/م أ-14، طُلب أيضاً إلى الأمانة والآلية العالمية مواصلة التعاون وإقامة شراكات مع اتفاقيات ريو الأخرى، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وغيرها من كيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والمنظمات الأخرى ذات الصلة من أجل زيادة استكشاف السبل التي تصب في تعزيز التوعية، وتحسين خطة العمل الجنسانية، ووضع المزيد من الأدوات والمبادئ التوجيهية التي يمكن للأطراف استخدامها في المجالات المواضيعية لخطة العمل الجنسانية وفي تنفيذ الاتفاقية على نحو يراعي المنظور الجنساني.
- 4- وطلب إلى الأمانة كذلك بموجب المقرر 24/م أ-14 أن تعزز، رهنأ بتوافر الموارد، المعارف والقدرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية، سواء في الأمانة أو الآلية العالمية، من خلال مد جميع الموظفين على نحو منظم بتدريب على أساليب وأدوات وتقنيات تعميم مراعاة المنظور الجنساني من أجل تعزيز إعمال هذا المنظور على نحو منهجي في جميع مجالات العمل ودعم تنفيذ خطة المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- 5- وتستعرض هذه المذكرة التقدم المحرز صوب تلبية ما طلبه مؤتمر الأطراف في المقرر 24/م أ-14، كما تعرض أنشطة أخرى ذات صلة اضطعت بها الأمانة والآلية العالمية استجابة للمقرر. وإضافة إلى ذلك، تستجيب هذه المذكرة لطلب اقتراح أنشطة وتدابير ملموسة ووضع خارطة طريق واضحة تُدرج في خطة العمل الجنسانية، توخياً لما يلزم من زخم وتركيز في الإجراءات المتعلقة بالنساء والرجال، والفتيات والفتيان، وفقاً للمقرر 12/م أ-14. ولعل الأطراف تود قراءة هذه المذكرة مقترنة بالوثائق ICCD/COP(15)/15، وICCD/COP(15)/16، وICCD/COP(15)/19، وICCD/COP(15)/20، وICCD/COP(15)/21.

## ثانياً- تنفيذ خطة العمل الجنسانية

### ألف- تنمية القدرات

- 6- اعتمدت خطة العمل الجنسانية للاتفاقية في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف. وهي تتضمن أربع أولويات للعمل وتشكل الإطار التوجيهي للعمل الجنساني في إطار الاتفاقية. وطلبت الأطراف في مقررات مؤتمر الأطراف المذكورة أعلاه إلى الأمانة والآلية العالمية الاضطلاع بأنشطة لبناء القدرات تتناول المسائل الجنسانية بما يدعم تنفيذ الاتفاقية. وفي عام 2021، صيغت مذكرة استراتيجية بشأن عملية بناء القدرات الجنسانية في إطار الاتفاقية، وشمل ذلك تحديد الولاية، والجمهور المستهدف،

وأصحاب المصلحة الرئيسيين، وما يلزم من شراكات وعناصر وطرائق لأنشطة بناء القدرات الجنسانية التي يتعين على الأمانة الاضطلاع بها.

7- وعلى الرغم من جائحة كوفيد-19، تمكّنت الأمانة من إتاحة سلسلة من أنشطة تنمية القدرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية خصصتها لجهات التنسيق الوطنية للاتفاقية وموظفيها. وعُقدت الدورات التدريبية المخصصة لجهات التنسيق الوطنية في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2021. وقبل بدء الدورة التدريبية الأولى، أُنجز عبر الإنترنت تقييم للاحتياجات التدريبية بمشاركة جهات التنسيق الوطنية. وشارك ما مجموعه 77 جهة تنسيق وطنية في ملء الاستبيان الاستقصائي المنجز في هذا الصدد. وتبين من النتائج الرئيسية ما يلي: أن 50 في المائة تقريباً من المجيبين لم يتلقوا من قبل أي حصة أو دورة تدريبية بشأن المسائل الجنسانية، وأن مستوى التجربة والقدرة في مجال تطبيق المنظور الجنساني على عملهم المتعلق بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف يتفاوت بحسب البلدان وبحسب مناطق الاتفاقية. وركزت جهات التنسيق الوطنية في هذه الدراسة الاستقصائية أن أكبر حاجة إلى التدريب تتعلق أولاً بفهم المسائل الجنسانية من أجل تقديم ما يلزم من تقارير إلى اتفاقية مكافحة التصحر أو غيرها من الاتفاقيات، وثانياً بوضع مقترحات مشاريع موجهة إلى مرفق البيئة العالمية أو الصندوق الأخضر للمناخ أو الممولين الآخرين، كما تتعلق إلى حد ما بوضع سياسات جنسانية وطنية.

8- ويجري تنفيذ الفصل التمهيدي من التدريب الجنساني، بوصفه عنصراً أساسياً من بناء القدرات، بمشاركة جهات التنسيق الوطنية الممثلة لمناطق الاتفاقية الخمس. وتتمثل غايات هذا الفصل فيما يلي: (أ) تقرب جهات التنسيق الوطنية من المفاهيم والأدوات الرئيسية المستعملة في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والمشاريع؛ (ب) تقديم أمثلة وتمارين لتسهيل التطبيق العملي لهذه المفاهيم.

9- ولزيادة المشاركة إلى أقصى حد، استُخدمت صيغ افتراضية تفاعلية مختلفة، وأُتيحَت الترجمة الشفوية إلى اللغات المناسبة لكل منطقة من مناطق الاتفاقية. وأعدت دراسات إفرادية مثلت كل واحدة من مناطق الاتفاقية لاستخدامها في مناقشات المجموعات المصغرة من باب التمرس على تطبيق التحليل الجنساني. وقُدمت قائمة مرجعية تتضمن إشارات إلى وثائق ومواد إرشادية متعلقة بدعم الأطراف تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وتلقى هذا التدريب ما مجموعه 113 مشاركاً يمثلون 52 بلداً طرفاً، وأُتيحَت لهؤلاء المشاركين فرصة الإسهام في مناقشات اتسمت بطابع حيوي. وكان تقييم المشاركين للتدريب إيجابياً للغاية، إذ أشار 86 في المائة منهم إلى أنه كان في مستوى توقعاتهم أو متجاوزاً لها. ويؤمل أن تُعقد دورات تدريبية حاسوبية في المستقبل لتغطية جميع البلدان، وتقديم دعم أكثر ملاءمة، وزيادة مستوى إسهام المشاركين. ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية عن الإجراءات الأخرى التي اتخذتها الأمانة والآلية العالمية لتعزيز تنفيذ خطة العمل الجنسانية في الوثيقة ICCD/CRIC(20)/6.

## باء - البحوث المتعلقة بالدعوة والتوجيه السياساتي

10- طُلب إلى الأمانة بموجب المقرر 24/م-أ-14 تعزيز المعارف المتعلقة بالمسائل الجنسانية في عمل كل من الأمانة والآلية العالمية. وطُلب إليها أيضاً بموجب المقرر 12/م-أ-14 تعزيز أنشطة الدعوة والتوجيه السياساتي من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو منهجي في تنفيذ الاتفاقية، وذلك من خلال تنفيذ خطة العمل الجنسانية وبسبل منها: زيادة التوعية؛ وتشجيع التعاون بين المتخصصين في مجال التصحر وتدهور الأراضي والجفاف من جهة، وخبراء المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات من جهة أخرى؛ وكفالة أن تكون الأعمال العلمية الناشئة عن الاتفاقية شاملة جنسانياً؛ وإشراك الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين؛ وتحسين القدرة على التحليل الجنساني؛ وتأمين الدعم السياسي اللازم لكفالة تعميم المنظور الجنساني بصورة منهجية في مجال مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

11- وتمثل البيانات عنصراً حاسماً في مجال الدعوة والتوجيه السياساتي. ومن أجل تعزيز فهم المسائل الجنسانية التي تؤثر في تنفيذ الاتفاقية، أصدرت الأمانة تكليفاً بإجراء دراسة بشأن التأثيرات المتفاوتة للتصحّر وتدهور الأراضي والجفاف على النساء والرجال، وهي دراسة ستعرض نتائجها خلال الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف وستتاح في الموقع الشبكي للاتفاقية. وسيهم هذا البحث في بلورة خط أساس للمسائل الجنسانية المرتبطة بالتصحّر وتدهور الأراضي والجفاف، كما سيستند إلى جهود الأطراف في إنتاج معارف جنسانية وبيانات مصنفة بحسب نوع الجنس بشأن المسائل ذات الصلة بالاتفاقية. وتسعى الدراسة إلى تطبيق منظور جنساني على الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لتدهور الأراضي والتصحّر، وإلى توثيق أفضل الممارسات القائمة. وتتضمن الدراسة 55 موجزاً قظرياً يسلط فيها الضوء على التقاطع الكبير بين المسائل الجنسانية والتصحّر وتدهور الأراضي والجفاف.

12- وكجزء من المنهجية المعتمدة، استعرضت الدراسة التقارير المقدمة من الأطراف وتناولت على وجه التحديد مستوى إدماج الاعتبارات الجنسانية في هذه التقارير. وخلصت إلى أن جميع الموجزات القظرية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي التي نشرت في الموقع الشبكي للاتفاقية، البالغ عددها 30 موجزاً، تتضمن إشارة إلى المسائل الجنسانية في سياق الفرع المعنون "الطريق إلى الأمام"، في حين ظل مستوى تعميم مراعاة المنظور الجنساني يتراوح بين متوسط وجيد.

13- وإضافة إلى ذلك، فمن بين الخطط الوطنية لمكافحة الجفاف التي استُعرضت، البالغ عددها 48 خطة، تتضمن 46 خطة إشارات إلى المسائل الجنسانية. وتستخدم البلدان أربع استراتيجيات متميزة لمعالجة وتعزيز المساواة بين الجنسين في الخطط الوطنية لمكافحة الجفاف (علماً أن بعض هذه الخطط قد يتضمن أكثر من استراتيجية): (1) أعمال إطار معياري للمسائل الجنسانية؛ (2) استخدام بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس أو منهجية معينة لجمع هذه البيانات؛ (3) اعتبار المسائل الجنسانية محوراً أو موضوعاً مشتركاً؛ (4) إيراد ذكر صريح للآلية الوطنية للنهوض بالمرأة.

14- وعلاوة على ذلك، ففي 49 تقريراً من تقارير نظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ التي استعرضت، أجب 39 طرفاً على سؤال أو أكثر من الأسئلة الثلاثة المتعلقة بالمسائل الجنسانية الواردة في نموذج التقرير. وأدرجت أربعة من هذه البلدان أهدافاً ذات صلة بالهدفين الاستراتيجيين 1 و2 من خطة العمل الجنسانية.

15- وتتضمن الدراسة أيضاً استعراضاً للتقارير الوطنية المقدمة في سياق مؤشر المؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين المعتمد من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فيما يتصل بحقوق المرأة المتعلقة بالأراضي (يغطي مسألة ضمان الحصول على الأصول المكونة من أراض والأصول من غير الأراضي، على حد سواء، ضمن باب تقييد الوصول إلى الموارد الإنتاجية والمالية، الذي هو أحد أبعاد المؤشر الأربعة<sup>(1)</sup>). وفي جميع المناطق، وجدت الدراسة أن المرأة تواجه عقبات شتى في الحصول على الأصول المكونة من أراض والأصول من غير الأراضي، بما في ذلك بسبب عدم الإلمام بالجوانب القانونية، أو القوالب الجنسانية المنطوية على تمييز في مسألة امتلاك الأرض، أو التمييز القانوني بموجب القوانين العرفية.

16- وعلاوة على ذلك، تتأثر النساء، بالنظر إلى دورهن الأساسي في تقديم الرعاية، تأثراً غير متناسب بالأحداث القسوى، بما في ذلك الجفاف. ويتسق ذلك مع المعلومات الواردة في الخطط الوطنية لمكافحة الجفاف، التي تشير أيضاً إلى أن النساء يقضين وقتاً أطول في البحث عن الماء ورعاية أسرهن عند حدوث الجفاف. وقد يكون لحمل الماء تأثير سلبي على صحة النساء من جميع الأعمار، إذ تتعرض

(1) بيانات مستمدة من تقارير عام 2019 الوطنية المتعلقة بمؤشر المؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.

الشابات والفتيات والحوامل لأنواع مختلفة من المخاطر ولاضطرابات في العضلات والعظام وما يتصل بذلك من إعاقات.

17- وتزايدت حدة هذا الإجهاد تفاقمًا بفعل الجائحة. فقد فرضت التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لجائحة كوفيد-19 على المرأة قدراً أكبر من العبء المرتبط بالرعاية غير المدفوعة الأجر والعمل المنزلي وما يصاحبهما من فقدان للعمل وسبل العيش، الأمر الذي يهدد قدرة المرأة على التحمل وآفاق تمكّنها من تجاوز أثر الأزمات المناخية والبيئية. ويشكل فهم متطلبات أعمال الرعاية، والحق في الرعاية، والتأثير الواقع على مقدمي الرعاية، عنصراً آخر ينبغي مراعاته ضمن التأثيرات المتباينة جنسانياً الناجمة عن التدهور البيئي والكوارث البيئية.

18- ويقلل الجفاف من توافر الموارد الطبيعية مثل الأسماك والأشجار والأخشاب والفطر والعسل وخشب الوقود والنباتات الطبية. ويؤثر انخفاض الغطاء الحرجي وعدم توافر الموارد الطبيعية على المرأة في المقام الأول، إذ يتعين عليها أن تسير لمسافات طويلة لجلب موارد طبيعية قيمة، الأمر الذي يزيد من عبء عملها. ويحد ذلك أيضاً من مشاركتها في الأنشطة المدرة للدخل، فضلاً عن الفرص التعليمية.

19- ويجبر فقدان المحاصيل والدخل بسبب الجفاف العديد من النساء على الاضطلاع بأنشطة أقل إنتاجية وأجراً، مثل زراعة الكفاف، والنقاط محاصيل الغابات، واللجوء إلى الأعمال الموسمية، والمشاركة في برامج التشغيل العمومية. وتتحمل المرأة نصيباً أكبر من عبء العمل خلال فترات الجفاف بسبب العمل لفترات أطول والاضطلاع بمزيد من المهام. وتميل النساء أيضاً إلى خفض استهلاكهن من الأغذية في أوقات الأزمات، مما يؤدي إلى المرض وسوء التغذية. وتزيد ندرة الغذاء أيضاً من تقاوم التحديات التي تواجهها المرأة أثناء الحمل. وتزيد في أوقات الجفاف نسبة الإجهاد ومضاعفات الولادة - التي تؤدي في أسوأ الأحوال إلى وفيات الأمهات والأطفال - بسبب نقص التغذية. ويستغرق التعافي بعد الولادة وقتاً أطول في البيئات الشحيحة الغذاء.

20- وتلقي هذه النتائج الضوء على التأثيرات المتباينة للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف على النساء والرجال. ويمثل فهم هذه المسائل ومعالجتها عنصراً أساسياً في سياق وضع وتنفيذ برامج تراعي الفوارق بين الجنسين وتسهم في تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

## جيم - مشاركة المرأة في الاجتماعات الحكومية الدولية للاتفاقية

21- يمثل تعزيز مشاركة المرأة في عمليات الاتفاقية على جميع المستويات أحد أهداف خطة العمل الجنسانية التي اعتمدت في المقرر 13/م أ-13. ويسلم قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة [A/RES/76/206](#) أيضاً بأن المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات لا يزالان يشكلان مساهمة حاسمة في التنفيذ الفعال للاتفاقية، بما في ذلك إطارها الاستراتيجي للفترة 2018-2030، وفي تحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة عام 2030. ويشدد هذا القرار على ضرورة أن تسعى الأطراف والشركاء إلى كفاءة مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في التخطيط وصنع القرار والتنفيذ على جميع المستويات، ومواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في السياسات والأنشطة المتصلة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف. ويشير القرار أيضاً إلى أهمية التنفيذ الفعال للمجالات المواضيعية الأربعة ذات الأولوية الواردة في خطة العمل الجنسانية التي اعتمدها الأطراف.

22- ومن أجل التعجيل بتنفيذ وتحقيق أهداف خطة العمل الجنسانية، جمعت الأمانة بيانات بشأن مشاركة المرأة في عمليات الاتفاقية كجزء من دراسة التأثيرات المتباينة للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف. ويتبين من تجميع البيانات المتاحة حالياً بشأن تشكيلة نوع الجنس في الوفود المشاركة في الدورة الرابعة عشرة

لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك الجهات المراقبة، أن الوفود كانت تضم إجمالاً 21 في المائة من الإناث و 79 في المائة من الذكور. ومن شأن تحقيق توازن أكبر بين الجنسين أن يفسح المجال لمساهمات المرأة ولاضطلاعها بأدوار قيادية في سياق مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

### المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية

23- أطلقت المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية لاتفاقية مكافحة التصحر في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف من أجل تيسير تنفيذ خطة العمل الجنسانية. وأُنشئت المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية بصفتها مجموعة غير رسمية من جانب مفاوضين متقاربين في التفكير، وممثلين للوفود، ومنظمات من المجتمع المدني، وعلماء مهتمين بالمسائل الجنسانية ذات الصلة بمواضيع الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، والتزمت هذه الجهات بكفالة أعمال منظور جنساني يشمل جوانب تنفيذ الاتفاقية كافة. وُنظمت الدورة الأولى بالشراكة مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومنظمة لانديسا، ومنظمة بوث إنذر، ومركز السياسات العالمية بشأن التصحر ومرونة النظم الإيكولوجية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

24- وأثبتت المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية أنها منبر فعال للمضي قدماً بالمناقشات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في سياق تنفيذ الاتفاقية. ويمكن أن يكون هذا المنبر آلية للدعوة ووسيلة لزيادة الوعي وأن يساهم في تعزيز إدراك المسائل الجنسانية في صفوف المندوبين الذين يحضرون مؤتمر الأطراف. ومن شأن المجموعة، بالنظر إلى الخبرة التي تحتضنها، أن تساهم في نقل الأفكار وأن تعمل كشبكة خبراء تتيح تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف. وستُعقد الدورة الثانية للمجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية خلال الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف. وستُنظّم بالشراكة مع كيانات تابعة للأمم المتحدة بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، فضلاً عن منظمات من المجتمع المدني وخبراء معيّنين. وترد في خارطة الطريق تدابير أخرى لتعزيز المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية من أجل التعجيل الفعال بتنفيذ خطة العمل الجنسانية (الفرع الخامس من هذه المذكرة).

## دال - تطوير الأدوات والمبادئ التوجيهية

### 1- أداة الإدارة المستدامة للأراضي المراعية للمنظور الجنساني

25- تضمن المقرر 19/م/أ-14 اعترافاً بـ "الجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة والشبكة العالمية لنهج وتكنولوجيات حفظ الموارد (شبكة حفظ الموارد) في التشجيع على تحليل أفضل ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي ونشرها وإتاحتها". وتؤكد خطة العمل الجنسانية للاتفاقية أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يشكلان عاملاً حاسماً في زيادة فعالية تنفيذ الاتفاقية. ويمثل تعزيز حصول المرأة على المعارف والتكنولوجيات المحسنة المتصلة بالتنفيذ الفعال للاتفاقية إحدى أولويات خطة العمل الجنسانية.

26- وتماشياً مع المقرر 12/م/أ-14، تواصل الأمانة تعاونها مع شبكة حفظ الموارد من أجل تصميم أداة للإدارة المستدامة للأراضي مراعية للمنظور الجنساني تسمح بجمع بيانات الممارسات ذات الصلة وتحليلها من منظور جنساني. وأطلق في عام 2020 المشروع المشترك لشبكة حفظ الموارد والاتفاقية المتعلق بتكنولوجيات ونهج الإدارة المستدامة للأراضي المراعية للمنظور الجنساني، وذلك لسد فجوة توافر البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس، وتعميق تحليل أنماط اعتماد ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي، وتقييم التأثيرات المتباينة على النساء والرجال. وتهدف الشراكة الموسعة بين الاتفاقية وشبكة حفظ الموارد إلى تعزيز استيعاب ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي المراعية للمنظور الجنساني في جميع أنحاء العالم من خلال تعزيز شراكة عالمية تصب في الدعم الفعال لتنفيذ الاتفاقية.

27- وتحول الحواجز الجنسانية المباشرة وغير المباشرة دون اعتماد ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي. وتشمل هذه الحواجز انعدام ضمان حياة الأراضي؛ ومسألة توافر الأراضي؛ ومستويات التعليم أو الإلمام بالقراءة والكتابة؛ والحصول على البذور والأسمدة والخدمات الإرشادية؛ والحصول على التكنولوجيات والتمويل. ونتيجة لذلك، تعتمد النساء تكنولوجيات الإدارة المستدامة للأراضي بنسبة عادة ما تكون أقل وأبطأ مقارنة بالرجال. ويتضح من بيانات وثقتها الشبكة بشأن 1 510 أدوات تكنولوجية و24 فئة تكنولوجية أن نسبة المستخدمات الإناث لتكنولوجيات الإدارة المستدامة للأراضي لا تتجاوز نسبة المستخدمين الذكور إلا في فئة تكنولوجية واحدة هي فئة الحدائق المنزلية (29 في المائة من النساء/10 في المائة من الرجال). وعلى الرغم من أن النساء يستخدمن فئات تكنولوجية متعددة، تظل النسبة المئوية لهذا الاستخدام عادة أقل مقارنة بالرجال الذين يستخدمون نفس التكنولوجيات.

28- وفي عام 2021، أعدت شبكة حفظ الموارد والاتفاقية استبياناً بشأن المسائل الجنسانية يتضمن خمسة أقسام رئيسية تركز على ما يلي: وصف تكنولوجياً أو نهج الإدارة المستدامة للأراضي؛ معلومات عامة عن الجهة المضطلة بالتجميع، والمبلغين الرئيسيين، ومصادر البيانات والمعلومات؛ والسياق الذي تُستخدم فيه التكنولوجيات والأنشطة والتأثيرات ذات الصلة بتكنولوجيا/نهج الإدارة المستدامة للأراضي؛ وتوصيات بشأن كيفية تحسين الاستجابة الجنسانية ضمن استخدام تكنولوجيا الإدارة المستدامة للأراضي أو بشأن نهج لتحسين اعتماد التكنولوجيا.

29- وتولى مراجعة مشروع الاستبيان 20 خبيراً وممارساً في مجال الشؤون الجنسانية والإدارة المستدامة للأراضي - يمثلون هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، والمركز الدولي للزراعة المدارية - التحالف الدولي من أجل التنوع البيولوجي، والمنبر الجنساني للفريق الاستشاري المعني بالبحث الزراعي الدولي، وجامعة توتوري، وجامعة كوستاريكا، فضلاً عن مركز التنمية المستدامة والبيئة (إيران)، ومنظمة بوث إنذر (هولندا)، ومؤسسة كوربيدج، والمجموعة الاستشارية الفنلندية، وجرى استعراض مشروع الاستبيان خلال حلقة عمل للخبراء نظمتها الأمانة وشبكة حفظ الموارد في أيلول/سبتمبر 2021.

30- وفي وقت لاحق، جُزِب الاستبيان في 13 بلداً<sup>(2)</sup> لاختبار المنهجية وفعاليتها ووجاهة البيانات التي جُمعت من خلال هذه العملية. واختيرت البلدان استناداً إلى وجود تكنولوجيا أو نهج للإدارة المستدامة للأراضي سبق توثيقها في قاعدة بيانات شبكة حفظ الموارد، وكذلك بحسب قدرتها على تنظيم لقاءات تنسيقية وإجراء عمليات لجمع البيانات. ونتيجة لذلك، ستمشارك البلدان الـ 13 في مرحلة الاختبار التي بدأت بالفعل في بضعة بلدان.

31- وستسهم الدروس المستفادة من هذه العملية في تعزيز الأداة ووضع صيغتها النهائية. وعلى المدى الطويل، يُتَوَقَّع أن تؤدي البيانات المصنفة حسب نوع الجنس المستمدة من المشروع إلى تحسين تحليل أفضل ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي ونشرها وإتاحة الوصول إليها وإلى توجيه عملية تصميم سياسات مراعية للمنظور الجنساني تصب في تحييد أثر تدهور الأراضي.

(2) الأردن، إسبانيا، أوغندا، بنغلاديش، سري لانكا، الفلبين، كولومبيا، لاوس، نيبال، النيجر، هايتي، الهند، هندوراس.



## 2- الدليل التقني لإدماج الخطوط التوجيهية الطوعية للحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني في تدهور الأراضي

32- تضمن المقرر 26/م-أ14 طلباً موجهاً إلى الأمانة ودعوة موجهة إلى منظمة الأغذية والزراعة والشركاء الآخرين ذوي الصلة للتعاون من أجل إعداد دليل تقني لإدماج الخطوط التوجيهية الطوعية للحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (الخطوط التوجيهية الطوعية)، التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة للأمن الغذائي العالمي، في عملية تنفيذ الاتفاقية وتحييد أثر تدهور الأراضي. ويرمي الدليل التقني، الذي يتكامل مع مبادئ الخطوط التوجيهية الطوعية وإطار حقوق الإنسان، إلى تعزيز اتباع نهج يراعي المنظور الجنساني بوصفه أحد الاعتبارات الرئيسية التي يتعين تعميمها في تنفيذ جميع مبادرات تحييد تدهور الأراضي. وإضافة إلى نهج التعميم، يحدد المسار 3 من الدليل التقني ("تعزيز حقوق المرأة في الحيازة وإمكانية حصولها على الأراضي والموارد الطبيعية") الأنشطة الممكنة على الصعيدين الوطني والمحلي لمعالجة أوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين في الهياكل والعلاقات والأعراف الاجتماعية المرتبطة بحوكمة الأراضي (بما في ذلك التصورات والمواقف والقيم المتعلقة بالمسألة الجنسانية وضمان حقوق الحيازة). ويبيّن المسار الإسهام الاستراتيجي لمبادرات تحييد أثر تدهور الأراضي المراعية للمنظور الجنساني في تحييد أثر تدهور الأراضي، وذلك بموازاة مع تعزيز حقوق المرأة في الحيازة وحصولها على الأراضي والموارد الطبيعية. للحصول على مزيد من المعلومات عن الدليل التقني، يمكن للأطراف الرجوع إلى الوثيقة ICCD/COP(15)/19 بشأن حيازة الأراضي.

## هاء - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المشاريع والمنشورات الرئيسية

### 1- تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمل هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات

33- أولت الأطراف في المقرر 18/م-أ14 الأولوية لإجراء تقييمين علميين في سياق عمل هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات. ويتعلق التقييم الأول باستخلاص أدلة قائمة على أساس علمي تبيّن المساهمة الممكنة للتخطيط المتكامل لاستخدام الأراضي والإدارة المتكاملة للمناظر الطبيعية في إحداث تغيير تحولي إيجابي، وتحييد أثر تدهور الأراضي، ومعالجة إشكالات التصحر وتدهور الأراضي والجفاف. ويتعلق التقييم الثاني بتقديم أدلة قائمة على أساس علمي بشأن نهج تقييم ورصد قدرة الفئات السكانية والنظم الإيكولوجية الهشة على تحمل الجفاف، والنظر أيضاً في أثر تغير المناخ على مخاطر الجفاف. وعملت هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات مع الأمانة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الإجراءات المتبعة في هذه التقييمات العلمية وعند إعداد التقارير التقنية ذات الصلة ومقترحاتها السياسية، ويرد تفصيل ذلك في الوثيقتين ICCD/COP(15)/CST/2 و ICCD/COP(15)/CST/3، على التوالي.

34- وعلاوة على ذلك، طلبت الأطراف في المقرر 18/م-أ14 أن تتولى هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات تحليل الرسائل الرئيسية الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن تغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفعات غازات الدفيئة في النظم الإيكولوجية الأرضية<sup>(3)</sup>. ووضعت هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات في الاعتبار الترابط بين الأرض والمناخ والتأثير غير المتناسب للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف على أكثر الناس تأثراً بتغير المناخ والتصحر، بمن فيهم النساء. وتشمل النتائج معلومات بشأن الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه المرأة في صنع القرارات المتعلقة بالأراضي وبتعميم الخدمات المالية والرصد. ويمكن

(3) <<https://www.ipcc.ch/srccl/>>.

الاطلاع على هذا التحليل والنتائج ذات الصلة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في الوثيقة  
ICCD/COP(15)/CST/4.

## 2- مكافحة تدهور الأراضي والتصحر من خلال نهج تحويلية مراعية للمنظور الجنساني

35- يشجّع المقرر 2/م أ-14 الأطراف على تيسير تنفيذ الاتفاقية على نحو أكثر فعالية، لا سيما فيما يتصل بمواضيع النهج التحويلية المراعية للمنظور الجنساني، ومنها خاصة، على سبيل المثال لا الحصر، تحييد أثر تدهور الأراضي. وساعدت خطوة الآلية العالمية المتمثلة في اعتماد التصميم المراعي للمنظور الجنساني كمبدأ أساسي لكل من عمليات تحديد أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي والمشاريع والبرامج التحويلية في زيادة إبراز وفهم وتطبيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الجهود القطرية الرامية إلى تهيئة بيئة تمكينية لتحديد أثر تدهور الأراضي. وكان من المسلم به في هذا الصدد أن الاستجابة للمنظور الجنساني تشكل جانباً أساسياً لا يتجزأ من عملية تصميم المشاريع التحويلية، كما مثل ذلك تشجيعاً على تقديم دعم تقني عالي الجودة لجهود تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

36- وساعدت الآلية العالمية البلدان، بالتعاون مع الأمانة، على وضع أهداف وطنية طوعية تصب في تحييد أثر تدهور الأراضي وبلورة مشاريع تحويلية مراعية للمنظور الجنساني في مجال الأراضي، بما يشمل صنع القرار وعمليات التشاور مع أصحاب المصلحة. وأثناء التحضير، تكفل الآلية العالمية أيضاً تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المذكرات المفاهيمية والوثائق الخاصة بالمشاريع عن طريق دعم تحليل الفجوات الجنسانية وخطط العمل الجنسانية، على سبيل المثال. وعملاً بالمقرر 20/م أ-14، يُشجّع على إدراج البيانات والمعلومات القائمة المصنفة حسب نوع الجنس في تصميم المشاريع على النحو المبين في دليل المشاريع والبرامج التحويلية المراعية للمنظور الجنساني المرتبطة بتحييد أثر تدهور الأراضي<sup>(4)</sup> والقائمة المرجعية لخصائص تلك المشاريع والبرامج، اللذين يُستخدمان لتوجيه عملية إعداد المشاريع. يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات في الوثيقة 5/ICCD/CRIC(20).

## 3- التخفيف من تأثيرات الجفاف من خلال نهج تحويلية مراعية للمنظور الجنساني

37- طلبت الأطراف، في المقرر 23/م أ-14، إلى الأمانة والآلية العالمية وهيئات الاتفاقية ذات الصلة، كل في إطار ولايته، العمل على الاستفادة من مبادرة الجفاف خلال فترة السنتين 2020-2021 بوسائل منها توسيع نطاق التعاون والشراكات مع الوكالات والمنظمات والمنصات ذات الصلة من أجل تصميم واختبار نهج تحويلية مبتكرة ومراعية للمنظور الجنساني لدعم البلدان في التخفيف من تأثيرات الجفاف. ودعا مؤتمر الأطراف في المقرر 29/م أ-13 الأطراف إلى تعزيز بناء القدرة على تحمل الجفاف على نحو يراعي المنظور الجنساني ويولي الأولوية للأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشّة؛ وتحقيقاً لهذه الغاية، دعمت الآلية العالمية جميع البلدان المشاركة في مبادرة الجفاف في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في خططها الوطنية لمكافحة الجفاف. ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات في الوثيقة 5/ICCD/CRIC(20).

38- وإضافة إلى ذلك، ركّز الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالجفاف الذي أنشئ في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف على خيارات سياسية لمكافحة الجفاف تراعي المنظور الجنساني. ويضم هذا الفريق العامل فرقة عمل معنية بتقييم مدى تأثير الجفاف على المجتمعات المعرضة له، بما في ذلك النساء والأطفال. وأجرت فرقة العمل دراسة استقصائية وتلقت ردوداً من 42 بلداً بشأن احتياجات السكان المتأثرين والتحديات التي يواجهونها، بما يشمل الأبعاد الجنسانية للتأثر بالجفاف. وكما ورد في التقرير

(4) <[https://catalogue.unccd.int/1223\\_Gender\\_Manual.pdf](https://catalogue.unccd.int/1223_Gender_Manual.pdf)>.

المرحلي للفريق العامل وفي تقرير فرقة العمل، تضمّن عدد قليل نسبياً من التقارير القطرية المقدمة إلى الفريق حتى الآن إشارة إلى الاستخدام الاعتيادي لعمليات تقييم تضع في الاعتبار المجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية القابلة للتأثر.

### ثالثاً - المساواة بين الجنسين كجزء من تقديم التقارير الوطنية

39- توصي خطة العمل الجنسانية باستخدام التقارير الوطنية لتوثيق الجهود المبذولة من أجل معالجة مسألة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياق تنفيذ الاتفاقية. وكجزء من هذه الجهود، أدرجت الأمانة مؤشرات جديدة مصنفة حسب نوع الجنس ومجموعة جديدة من الأسئلة المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتمكين المرأة في القسم السردي من نموذج التقرير، المعروف أيضاً باسم "إطار التنفيذ".

40- وسيُستخدم لأول مرة في عملية الإبلاغ لعام 2022 مؤشران جديان يهدفان إلى تتبع اتجاهات نسبة السكان المعرضين لتدهور الأراضي والجفاف مصنّفين حسب نوع الجنس. وستوفر هذه المؤشرات الجديدة معلومات عن نسبة السكان الذكور والإناث المعرضين لتدهور الأراضي والجفاف، كخطوة أولى نحو معالجة فجوة البيانات الجنسانية في إطار الإبلاغ بموجب الاتفاقية، وفق ما هو مطلوب في المقرر 11/م-أ14. وإضافة إلى ذلك، هناك مؤشر ثالث يمكن تصنيفه حسب نوع الجنس، هو مؤشر قابلية التأثر بالجفاف، الأمر الذي سيتيح معلومات محددة عن نوع جنس السكان الأكثر عرضة للتأثر بالجفاف. بيد أن هناك حالياً قيوداً تحد من توافر البيانات لدعم المستوى الإضافي اللازم من التصنيف بحسب نوع الجنس، علماً أن المعالجة المسبقة للبيانات من أجل تحقيق ذلك تتطلب قدرة تقنية إضافية<sup>(5)</sup>.

41- وأضيفت أسئلة مراعية للمنظور الجنساني في القسم السردي من نموذج الإبلاغ من أجل تحديد طبيعة التدخلات المنفذة على الصعيد الوطني وكيفية تأثيرها على السكان المتأثرين، أي الرجال والنساء. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن الإبلاغ عن إطار التنفيذ طوعي، وبالتالي يُترك للأطراف أن تستخدم عملية الإبلاغ بموجب الاتفاقية لعام 2022 من أجل عرض أنشطتها ذات الصلة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة. ومن شأن المعلومات المقدمة من خلال التقارير الوطنية أن تزيد من وعي الأطراف بهذا الجانب الهام وأن تزيد من فهمها له، وأن تكفل أن يصبح إجراء مناقشة مستمرة بشأن المساواة بين الجنسين بنداً دائماً يناقش في لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

### رابعاً - خطة عمل المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

42- أتاح انخراط الأمانة في خطة عمل المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (خطة المنظومة)<sup>(6)</sup> خطوة كبيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين. وتمثل خطة المنظومة، التي تشرف عليها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أول إطار عمل موحد للمساواة ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة صُمم لتسريع ودعم تعميم قوي لمراعاة المنظور الجنساني والمساواة بين الجنسين وتعزيز نتائج تمكين المرأة في جميع وظائف كيانات منظومة الأمم المتحدة.

(5) ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن طرائق الإبلاغ عن الأهداف الاستراتيجية للاتفاقية في الوثيقة ICCD/COP(15)/CST/7-ICCD/CRIC(20)/8.

(6) <<https://www.unwomen.org/en/docs/2006/12/un-policy-on-gender-equality-and-empowerment-of-women-ceb-2006-2>>

43- وفي عام 2020، استوفت الاتفاقية أو تجاوزت متطلبات 82 في المائة من مؤشرات خطة المنظومة، وهو ما يعني تلبية أو تجاوز متطلبات ستة مؤشرات أداء أخرى، أي بزيادة قدرها 35 في المائة مقارنة بأداء عام 2019.

44- وسُجِّلَت أهم المكاسب في مجال الإبلاغ، وتدقيق الامتثال، والقيادة، وثقافة المنظمة، والمعرفة، والاتصال. وتجاوزت الاتفاقية مؤخراً المتطلبات في مجالين هما: الإبلاغ عن نتائج أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالمساواة الجنسانية وثقافة المنظمة؛ واستوفت الاتفاقية حديثاً متطلبات أربعة مجالات هي: التقييم، وإدارة الأداء المراعية للمنظور الجنساني، وتمثيل المرأة على قدم المساواة، وتقييم القدرات. وعلاوة على ذلك، فبالمقارنة مع منظومة الأمم المتحدة ككل، استوفت الاتفاقية في عام 2020 أو تجاوزت متطلبات عدد من المؤشرات أكبر بكثير من المتوسط المسجل في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة ككل. وإضافة إلى ذلك، لم تصنف الاتفاقية أي مؤشر باعتباره غير قابل للتطبيق أو مقتر إلى ما يلزم من متطلبات.

45- وساهمت عدة عمليات داخلية في تحقيق هذه النتائج. وبهدف ضمان إحراز تقدم صوب تحقيق أهداف خطة العمل الجنسانية، تماشياً مع مبادئ خطة المنظومة، أنشأت الأمانة والآلية العالمية عملية داخلية لرصد ما إذا كانت قدراتهما وسياساتهما وممارساتهما كافية لدعم إدراج المساواة بين الجنسين في أنشطة كل منهما. وأجري خلال النصف الأول من عام 2020 استطلاع في صفوف الموظفين بشأن القدرة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني، تلاه في وقت لاحق من العام نفسه تدقيق للمساواة بين الجنسين. وأجري التدقيق وفقاً لمبادئ منهجية منظمة العمل الدولية للتدقيق التشاركي في المساواة بين الجنسين.

46- وقورنت النتائج المستمدة من تقييم القدرات وتدقيق المساواة بين الجنسين، الأمر الذي بيّن نفس مواطن القوة والضعف، وإن كان ذلك من المنظور الخاص لكلا العمليتين. وبوجه عام، بيّنت المقارنة أن الأمانة والآلية العالمية لديهما معظم المتطلبات الرئيسية للاستجابة للمنظور الجنساني، أو أنهما قيد تهيئة ذلك، بما يشمل ما يلي:

- (أ) تستخدم الاتفاقية بنشاط أوجه الدعم والآليات والممارسات المتاحة لمنظومة الأمم المتحدة، بمساعدة الشركاء المعنيين، لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطتها؛
- (ب) أحرزت الاتفاقية تقدماً جيداً في تخطيط وتهيئة وتنفيذ سياسات ومنتجات وخدمات مراعية للمنظور الجنساني للأغراض الخارجية والداخلية على السواء؛
- (ج) يجري تقييم ثقافة المنظمة على أنها مستجيبة للمنظور الجنساني بالنظر إلى أن الإدارة تعزز المساواة بين الجنسين على نحو استباقي؛ وإلى أن أداء الموظفين أو مناصبهم أو مهامهم أمور لا تعتبر متوقفة على نوع الفئة الجنسانية؛
- (د) تراعي إدارة الموارد البشرية للاتفاقية والسياسات ذات الصلة بالمنظور الجنساني؛ وقد حققت كل من الأمانة والآلية العالمية معيار التكافؤ بين الجنسين في صفوف القوى العاملة؛
- (هـ) تخصص الاتفاقية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وغيره من الأنشطة الجنسانية تمويلاً مستمداً من الميزانية الأساسية ومن التمويل الطوعي على السواء.

47- ولئن جاءت معظم نتائج تقييم القدرات وتدقيق المساواة بين الجنسين إيجابية، فقد بيّنت أيضاً الحاجة إلى إدخال تحسينات مهمة في تتبع الموارد المخصصة للمساواة بين الجنسين وفي بناء قدرات الموظفين ذات الصلة بالميزة المراعية للمنظور الجنساني. وتتوافق هذه النتائج مع نتائج تقرير خطة

المنظومة في نفس المجالات. وقد بدأت الأمانة، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في اتخاذ تدابير لمعالجة هذه الفجوات في القدرات.

48- وكخطوة تالية في تعزيز الاستجابة الداخلية للمنظور الجنساني، بدأت الأمانة والآلية العالمية في إعداد سياسة جنسانية، استناداً إلى نتائج تقييم القدرات وتدقيق المساواة بين الجنسين. وستؤام هذه السياسة مع الأطر القائمة داخل الأمم المتحدة، بالموازاة مع الاعتراف بالظروف الخاصة للأمانة والآلية العالمية.

## خامساً- خطة العمل الجنسانية

49- طلبت الأطراف في المقرر 12/م-أ14 إلى الأمانة أن تقترح أنشطة وتدابير ملموسة ضمن خارطة طريق واضحة لإدراجها في خطة العمل الجنسانية توكياً لما يلزم من زخم وتركيز في الإجراءات المتعلقة بالنساء والرجال والفتيات والفتيان. وتبين خارطة الطريق التالية (انظر الجدول أدناه) الأنشطة التي يتعين على الأطراف والأمانة والآلية العالمية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء، تنفيذها على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. وتستند خارطة الطريق إلى الجهود التي تبذلها الأطراف في مجالات مختلفة وتقتري إجراءات وتدابير جديدة من شأنها التعجيل بتنفيذ خطة العمل الجنسانية. ويسلم في هذا الصدد أيضاً بالحاجة إلى إقامة شراكات مع المؤسسات على مختلف المستويات لتحقيق هذه النتائج.

الجدول

### خارطة طريق لتسريع تنفيذ خطة العمل الجنسانية

الأُنشطة	المسؤوليات	الجدول الزمني	المنجزات المتوخاة/النواتج	مستوى التنفيذ
<b>الهدف 1: تعزيز دور النساء باعتبارهن عامل تغيير من خلال معالجة ما يواجهنه من أوجه عدم المساواة بين الجنسين</b>				
1-1 زيادة مشاركة النساء على الصعيد الوطني في العمليات المتعلقة بتخطيط استخدام الأراضي والميزنة وصنع القرار في سياق البرامج والكيانات التي تعالج مسألة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف	<u>الجهة المسؤولة:</u> الأطراف والمنظمات ذات الصلة <u>الجهة المساهمة:</u> الأمانة والآلية العالمية	بحلول عام 2030 <sup>0</sup>	زيادة التمثيل في هيئات صنع القرار على الصعيد الوطني	وطني وإقليمي وعالمي
2-1 تعزيز الإجراءات الرامية إلى إزالة الحواجز الهيكلية التي تعوق مشاركة النساء في عمليات التخطيط وصنع القرار المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، والتي قد تشمل:	<u>الجهة المسؤولة:</u> الأطراف والمنظمات ذات الصلة <u>الجهة المساهمة:</u> الأمانة والآلية العالمية	بحلول عام 2030	تتقيح التشريعات والسياسات ووضع خطط اقتصادية تستهدف المرأة	وطني وإقليمي
-			تتقيح التشريعات لتحسين حصول النساء على الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى وحقوقهن المتعلقة بذلك	
-			تنفيذ سياسات تتيح للنساء والرجال اغتنام الفرص وتحقيق النتائج على قدم المساواة، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على التمويل للأراضي	

مستوى التنفيذ	المنجزات المتوخاة/النواتج	الجدول الزمني	المسؤوليات	الأنشطة
وطني وإقليمي	مشاركات مع الجماعات النسائية بشأن تأثيرات التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وعوامل التكيف التي يتعين مراعاتها في السياسات	بحلول عام 2030	الجهة المسؤولة: الأطراف الجهة المساهمة: الأمانة	3-1 إشراك المجموعات النسائية والمؤسسات الوطنية المعنية بالمرأة والمسائل الجنسانية في عملية وضع وتحديث السياسات المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف
عالمي	دورات تدريبية على القيادة، وحلقات عمل بشأن مهارات التفاوض، وبرامج توجيهية	بحلول عام 2025	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف	4-1 تدريب النساء على القيادة والتفاوض
وطني وإقليمي وعالمي	معارض، وحوارات، وتدوينات البث، والمقابلات الإعلامية	في كل دورة لمؤتمر الأطراف	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف	5-1 جائزة الأراضي (الترويج للشخصيات المعروفة بالحفاظ على الأراضي في كل منطقة، مع إيلاء اهتمام خاص للمسائل الجنسانية)، والترويج لسفراء الأراضي في الاتفاقية

**الهدف 2: بناء قدرة النساء والفتيات على الحصول على الموارد التي يحتجن إليها لتحسين سبل عيشهن، وإدارة الأراضي على نحو مستدام، واكتساب القدرة على تحمل الجفاف**

وطني وإقليمي وعالمي	حملات الإعلام والتوعية العامة	بحلول عام 2023	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف	1-2 تصميم وتنفيذ حملات لزيادة الوعي (بشأن حقوق النساء في الأرض و/أو غيرها من أولويات خطة العمل الجنسانية الأخرى)
وطني وإقليمي	دورات تدريبية تقنية قائمة على المشاركة المتوازنة جنسياً، وبيان جدوى موجه للقطاع الخاص بشأن التكنولوجيا المراعية للمنظور الجنساني، وتدريب أكاديمي/مهني مركز على قطاع الأغذية الزراعية	بحلول عام 2030	الجهة المسؤولة: الأطراف الجهة المساهمة: الأمانة	2-2 تقديم التدريب التقني لتلبية احتياجات النساء والرجال المختلفة في مجال بناء القدرات المتعلقة بالممارسات والمحاصيل والتكنولوجيات الزراعية
وطني وعالمي	استخدام أداة مراعاة المنظور الجنساني في الإدارة المستدامة للأراضي، المنبثقة عن تعاون بين الاتفاقية والشبكة العالمية لتُهج وتكنولوجيات حفظ الموارد، من أجل جمع البيانات وتقديم التدريب التقني لتلبية الاحتياجات المختلفة للنساء والرجال في مجال بناء القدرات	بحلول عام 2025	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف	3-2 تعزيز الدعوة والتعاون مع كيانات القطاع الخاص من أجل تعزيز تصميم التكنولوجيات المراعية للمنظور الجنساني

مستوى التنفيذ	المنجزات المتوخاة/النواتج	الجدول الزمني	المسؤوليات	الأنشطة
وطني وإقليمي وعالمي	جمع ممارسات التكيف ذات الصلة إعداد تقارير تليفية	بحلول عام 2023	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف والمنظمات ذات الصلة	4-2 نشر ممارسات التكيف التي تستخدمها النساء وتستفيد منها لزيادة قدرتها على تحمل الجفاف
<b>الهدف 3: بناء القدرات التقنية لأصحاب المصلحة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على جميع المستويات لإتاحة تصميم وتنفيذ خطط وبرامج مراعية للمنظور الجنساني، بما في ذلك في التدخلات المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي</b>				
وطني وإقليمي وعالمي	إنجاز مجموعة مواد تدريبية، بما في ذلك وحدات منهجية، وكتيبات، ودراسات فردية، ومواد سمعية بصرية، ودورات تدريبية، وأنشطة لتنمية القدرات	بحلول عام 2023	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف والمنظمات ذات الصلة	1-3 تصميم وتنفيذ استراتيجية وخطة لتنمية قدرة أصحاب المصلحة في الاتفاقية على تنفيذ أولويات خطة العمل الجنسانية
عالمي	أفضل الممارسات، وقاعدة بيانات الخبراء، والمعلومات/البيانات/التحديثات المستقاة من شبكة الممارسين، والأدلة المستمدة من تقييمات التأثير موجزات قطرية	بحلول عام 2023	الجهة المسؤولة: الأمانة والآلية العالمية الجهة المساهمة: الأطراف والمنظمات ذات الصلة	2-3 في إطار المنصات القائمة (الموقع الشبكي للاتفاقية، ومركز البيانات، والقطب المعرفي)، إنشاء حيز للبيانات والمعارف الجنسانية وتحديثه بانتظام (بما يشمل البرامج والممارسات الجديدة المراعية للمنظور الجنساني التي تدعم تنفيذ الاتفاقية، وأفضل الممارسات، ومقابلات الخبراء، وما إلى ذلك).
عالمي	الاجتماعات السنوية	سنوياً	الجهة المسؤولة: الأمانة	3-3 عقد اجتماعات للمجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية بهدف تقديم التوجيه وإسداء المشورة ومعالجة أوجه القصور توجهاً لبرامج مراعية للمنظور الجنساني
عالمي	الأدوات والمبادئ التوجيهية	بحلول عام 2025	الجهة المسؤولة: الأمانة والآلية العالمية	4-3 وضع المزيد من الأدوات والمبادئ التوجيهية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في تدخلات تحديد أثر تدهور الأراضي
<b>الهدف 4: وضع خط أساس للمسائل الجنسانية في مجال تدهور الأراضي والتصحر ورصد التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف وتحقيقها والإبلاغ عنه واستعراضه بانتظام</b>				
وطني وإقليمي وعالمي	البحوث العالمية القائمة على الأدلة دراسات لتحليل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس تقييمات التأثير	بحلول عام 2023	الجهة المسؤولة: الأمانة الجهة المساهمة: الأطراف والمنظمات ذات الصلة	1-4 تطوير الأدلة والبحوث ذات الصلة بالسياسات لجمع البيانات والمعلومات بهدف وضع خط أساس بشأن المقاييس الجنسانية الرئيسية وتوجيه عمليات صنع السياسات واتخاذ القرار
وطني وعالمي	تقرير عن التقدم المحرز في خطة العمل الجنسانية	الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف	الجهة المسؤولة: الأمانة	2-4 إنشاء آلية متابعة لتنفيذ خطة العمل الجنسانية من أجل الاستعراض المنتظم للتقدم المحرز وتحديد أوجه القصور (بما في ذلك

مستوى التنفيذ	المنجزات المتوخاة/النواتج	الجدول الزمني	المسؤوليات	الأنشطة
	وتوصيات بشأن الخطوات المقبلة البيانات والتقارير والدراسات المتعلقة بجوانب جنسانية محددة في إطار الاتفاقية		<u>الجهة المساهمة:</u> الأطراف	التقييم الأول للتقدم المحرز في خطة العمل الجنسانية في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، وزيادة إدماج المسائل الجنسانية في التقارير الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية، والتقارير والدراسات التي تقدم من حين لآخر بشأن جوانب محددة من المسائل الجنسانية في إطار الاتفاقية)
<b>الهدف 5: تعبئة الموارد الكافية لتحقيق هذه الأهداف</b>				
وطني وعالمي	مخصصات ميزانية الاتفاقية أموال المانحين الصناديق الوطنية	بحلول عام 2025	<u>الجهة المسؤولة:</u> الأطراف، الأمانة	1-5 تعزيز مخصصات السفر كوسيلة لدعم مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في جميع الوفود الوطنية المشاركة في دورات الاتفاقية
وطني وعالمي	التبرعات والدعم التقني والمالي لأنشطة محددة عدد المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف الذين أعربوا عن استعدادهم لتمويل المشاريع والبرامج التحولية المدعومة من خلال الاتفاقية	بحلول عام 2030	<u>الجهة المسؤولة:</u> الأطراف	2-5 تعبئة الموارد المحلية لدعم تنفيذ خطة العمل الجنسانية وأولوياتها
وطني وعالمي	البحوث المتعلقة بالأساليب الجديدة والابتكارات التي يمكن تسخيرها لدعم برامج تحييد أثر تدهور الأراضي اتفاقات الشراكة، ودعم القطاع الخاص لإعداد المشاريع في جميع المناطق الجغرافية ذات الصلة، مع التركيز بوجه خاص على النهوض بالمساواة بين الجنسين	بحلول عام 2030	<u>الجهة المسؤولة:</u> الأطراف والأمانة والمنظمات ذات الصلة	3-5 تطوير شراكات استراتيجية مع مؤسسات البحث والتعليم والتدريب والتمويل من أجل البرمجة والتمويل المشتركين

(أ) يقترح أجل عام 2030 مراعاة للموعد النهائي لأهداف التنمية المستدامة والإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة 2018-2030. ويسلم أيضاً بأن الأطراف قد تكون في مستويات مختلفة من التقدم فيما يتعلق بتنفيذ الأنشطة والتدابير التي تعجل بتحقيق أهداف خطة العمل الجنسانية، مما يتيح مزيداً من المرونة وتحديد الأولويات على نحو أفضل.

## سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

50- استناداً إلى التقدم المحرز في تلبية الطلبات التي تضمنتها مختلف المقررات المشار إليها في هذه المذكرة والتقدم في تنفيذ خطة العمل الجنسانية، تُستخلص الاستنتاجات العامة التالية:



(أ) يتبين من البيانات والاتجاهات المستخلصة من الدراسة المتعلقة بالتأثيرات المتباينة للتصحّر وتدهور الأراضي والجفاف على النساء والرجال بوضوح أن العوامل الرئيسية التي تزيد من خطر تضرر المرأة وتأثرها تكمن في أوجه عدم المساواة بين الجنسين القائمة التي بُنيت اجتماعياً وتتجسد في جنسنة تقسيم العمل، وتخصيص الموارد، وأعمال الرعاية، وغير ذلك من الممارسات التمييزية. وبالتالي، هناك حاجة إلى الاعتراف بالأسباب الجذرية لهذا الخطر والتأثر المتزايد ومعالجتها؛

(ب) اتخذت الأمانة والآلية العالمية خطوات هامة نحو معالجة المسائل الجنسانية التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية، ابتداءً من تقديم التقارير إلى بناء القدرات، مع الحرص في الوقت ذاته على تعزيز جمع واستخدام البيانات اللذين شكلا أولوية رئيسية خلال الفترة موضع الاستعراض. وينبغي توسيع نطاق المبادرات الناجحة مثل المجموعة المعنية بالمسائل الجنسانية.

51- ولعل الأطراف تود النظر في هذه الوثيقة من أجل اعتماد مقرر في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف. وستجد الأطراف عناصر مشروع المقرر، للنظر فيها، ضمن الوثيقة **ICCD/COP(15)/21**، التي تتضمن، عملاً بالمقرر 32/م أ-14، جميع مشاريع المقررات التي يتعين على الأطراف أن تنظر فيها في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.